

يا صاحبَ القُبَّةِ البِيضاءِ

يا صاحبَ القُبَّةِ البِيضاءِ في النَّجَفِ

مَنْ زارَ قَبْرَكَ واسْتَشْفَى لَدَيْكَ شُفِي

زوروا أبا الحَسَنِ الهادي لَعَلَّكُمْ

تُحظَّونَ بالأجرِ والإقبالِ والزُّلفِ

زوروا لِمَنْ تُسْمَعُ النَّجوى لَدِيهِ فَمَنْ

يَزُرُهُ بالقَبْرِ مَلهُوفاً لَدِيهِ كُفِّي

إِذا وَصَلَ فاحْرِمِ قَبْلَ تَدْخُلِهِ

مُلبِّياً وإسْعَ سَعْياً حَوْلَهُ وطُفِ

حَتَّى إِذا طُفَّتَ سَبْعاً حَوْلَ قُبَّتِهِ

تَأْمَلُ البابَ تَلْقَى وَجْهَهُ فِقِفِ


وقُلْ سَلامٌ من اللّهِ السَّلامِ على

أهلِ السَّلامِ وأهلِ العِلْمِ والشَّرَفِ





مَجَلَّةُ
الْقَيْلِ وَالْبَصَائِرِ



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات



التدقيق اللغوي

أ. م. د. علي عبد الوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
الترجمة

أ. م. د. رافد سامي مجيد
التخصص / لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق (عليه السلام) كلية الآداب

رئيس التحرير

أ. د. سامي حمود الحاج جاسم
التخصص / تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية / كلية التربية

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن
التخصص / لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات / ديوان الوقف الشيعي

هيئة التحرير

أ. د. علي عبد كنو
التخصص / علوم قرآن / تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ. د. علي عطية شرقي
التخصص / تاريخ إسلامي
جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد
أ. م. د. عقيل عباس الريكان
التخصص / علوم قرآن تفسير
الجامعة المستنصرية / كلية التربية الأساسية
أ. م. د. أحمد عبد خضير

التخصص / فلسفة

الجامعة المستنصرية / كلية الآداب

م. د. نوزاد صفر بخش

التخصص / أصول الدين

جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية

أ. م. د. طارق عودة مري

التخصص / تاريخ إسلامي

جامعة بغداد / كلية العلوم الإسلامية

هيئة التحرير من خارج العراق

أ. د. مها خير بك ناصر

الجامعة اللبنانية / لبنان / لغة عربية .. لغة

أ. د. محمد خاقاني

جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية .. لغة

أ. د. خولة خمري

جامعة محمد الشريف / الجزائر / حضارة وآديان .. أديان

أ. د. نور الدين أبو لحية

جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر

علوم قرآن / تفسير

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموقفي

مجلة القبة البيضاء

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN3005_5830

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٧)

لسنة ٢٠٢٣

البريد الإلكتروني

إيميل

off_reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

IRAQI

Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي

(3005-5830)

دليل المؤلف.....

- ١- إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب. اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت. بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث. ملخصان أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج. تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدَت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A٤).
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة باللغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب. اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد - شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن) أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرط من هذه الشروط .

مَجَلَّةُ اِنْسَانِيَّةِ اِجْتِمَاعِيَّةٍ فَصَلِيَّةٌ تَصَدَّرُ عَنْ
دَائِرَةِ البُّحُوْثِ وَالدِّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

العدد (٦) شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م المجلد الثالث

المحتوى



ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	الحاجة في القرآن الكريم وكتب الأدب العربي/دراسة لغوية	أ.د. زينب كامل كريم	٨
٢	أسئلة وقع السؤال عن أجوبتها، وجوابها بتوفيق الله تعالى للإمام العلامة الجليل: أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود البابرقي الحنفي رحمه الله (ت : ٧٨٦هـ) - دراسة وتحقيق -	أ.م.د . زياد رشيد حمدي العبيدي م.د محمد عبد الحميد صليبي	٣٢
٣	منهج الإمام الرعيني (ت ٤٧٦هـ) في عرض القراءات القرآنية في كتابه الكافي	أ.م.د. إيمان صالح مهدي	٥٢
٤	أثر استراتيجية (H٤) في تحصيل واتخاذ القرار لدى طلاب الرابع الادي في مادة التاريخ	أ.م.د. عبد محمد غيدان	٦٨
٥	الآلام عند علماء الكلام	أ.م.د. أحمد عبد الوهاب عبد الرزاق	٨٢
٦	المعايير اللسانية ودورها في مقبولية الخطاب السياسي	م.د. عبد الرحمن مجيد محمود	٩٨
٧	أسس البناء الحضاري في القرآن الكريم	سجاد محمد خليل م.د.هاشم أبو خمسين	١١٢
٨	علم الرجال عند الإمامية حتى القرن الخامس الهجري	أ.م.د فاطمة دست رنج علي عدنان أحمد	١٢٦
٩	السياسة الجنائية العراقية اتجاه الاحتجاجات الاجتماعية منهج البحث تحليلي، وصفي مقارنة	سالم محمد نعيمة أ.د. محمد علي حاجي ده آبادي	١٤٢
١٠	الموازنة بين أبي الشمقمق وأبي الرقعمق	م.د زياد عبد الرزاق اسماعيل	١٦٢
١١	نظريات الحكم في الفقه الإمامي السيد السيستاني إيمودجاً	م.د. عصمت كاظم حميد	١٨٠
١٢	جدلية حقوق الأم بين الشريعة الاسلامية والقانون الاحوال الشخصية النافذ (الحضانة أتمودجاً)	م.د. علي صاحب مباح الفتلاوي	١٩٨
١٣	الخصومات الاجتماعية وعلاجها في السنة المطهرة دراسة موضوعية	غفران حسين احمد أ.د: محمد سراج الدين قحطان	٢١٢
١٤	العملية التربوية من منظور الإمام الصادق (عليه السلام)	م.د. ابتسام رسول حسين	٢٢٤
١٥	Beyond Human-Centered Narratives: An Ecocritical Exploration of Anthropocentrism in Richard Powers' Bewilderment and The Overstory	Hayder M.Saadani M.Ridha AL-Hasani	٢٣٦
١٦	الإسماعيلية، قراءة في نشأتها عقائدها علمائها ودورها	م.م. فاضل مهدي علي حسين	٢٥٠
١٧	المواد المستعملة في صناعة الحلي في العراق القديمة	م.م. ميلاد محمد ياسين	٢٧٢
١٨	القاضي يحيى بن يعمر الليثي ودوره في التاريخ الإسلامي	م.م. زهراء زيارة فالج	٢٨٢
١٩	معالم حركة الجهاد عند برسق بن برسق وأثرها على المشرق حتى ٦٥٦هـ سقوط بغداد	م.م. ظافر خضر عباس	٢٩٤

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



الخصومات الاجتماعية وعلاجها في السنة المطهرة
دراسة موضوعية

غفران حسين احمد أ.د: محمد سراج الدين قحطان
جامعة بغداد كلية العلوم الاسلامية



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



المستخلص:

يهدف هذا البحث الى بيان أنواع الخصومة مع ذكر بعض العادات المحرمة في المجتمع وأثرها في الخصومة وان الاختلاف طبيعة بشرية تكثر من الترابط والتماسك ولا يؤدي الاختلاف الى التخاصم والتناحر الا بسبب عدم فهم معنى الاختلاف ومن هني سعى البحث الى كيفية حدوث الخصومات وجعل هذه الخصومات سبب الرفعة والعزة من خلال تطبيق السنة النبوية التي تعد المصدر الثاني بعد القرآن الكريم والتي تساعدنا على العيش بسلام وازدهار وتعاون بين البشرية جمعاء .

الكلمات المفتاحية: العادات المحرمة، الخصومة، التخاصم، التناحر.

Abstract:

This research aims to clarify the types of disputes, mentioning some forbidden customs in society and their impact on disputes, and that differences are human nature that increases cohesion and solidarity, and differences do not lead to disputes and conflicts except due to a lack of understanding of the meaning of difference. From here, the research sought to find out how disputes occur and make these disputes a reason for elevation and pride through the application of the Sunnah of the Prophet, which is the second source after the Holy Qur'an, which helps us live in peace, prosperity and cooperation among all of humani

Keywords: forbidden customs, rivalry, dispute, rivalry.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين بشيراً ، ونذيراً ، وداعياً سراجاً منيراً وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين وعلى من سار على نهجهم الى يوم الدين . أما بعد:
تناولت في هذا البحث انواع من الخصومات الاجتماعية فيما يتعلق في الخصومة بين الزوجين والاباء والابناء ، وذكر بعض العادات المحرمة في المجتمع واثرها في الخصومة وبيانها في بعض آيات القرآن الكريم والاحاديث النبوية الشريفة واعتمدت في بحثي على عدة من المصادر القديمة والحديثة مما يعطي للبحث قيمة علمية كبيرة .
منهجي في البحث : قسمت البحث الى ثلاثة مطالب :
المطلب الاول : حديث القرآن والسنة عن اول خصومة .
المطلب الثاني : امثلة لبعض العادات المحرمة في المجتمع واثرها في الخصومة .
المطلب الثالث : الخصومة بين افراد الاسرة « الزوجين - الاباء - الابناء » .
الخصومات الاجتماعية :

المطلب الأول:

حديث القرآن والسنة عن أول خصومة وقتل:

أولاً: حديث القرآن:

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانَ فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِيمِي وَإِنَّكَ فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ} (١).

يقول الطبري (٢) في جامع البيان: « إن ابني آدم اللذين قربا قربانا فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر، كان أحدهما صاحب حرث والآخر صاحب غنم. وأتتهما أمرا أن يقربا قربانا وإن صاحب الغنم قرب أكرم غنمه وأسمنها وأحسنها طيبة بما نفسه، وإن صاحب الحرث قرب شر حرثه، [الكوزن] والزوان (٣)، غير طيبة بما نفسه، وإن الله تقبل قربان صاحب الغنم، ولم يتقبل قربان صاحب الحرث. وكان من قصتهما ما قص الله في كتابه. وقال: أيم الله، إن كان المقتول لأشد الرجلين، ولكن منعه التحرج أن يبسط يده إلى أخيه» (٤).

روي أن قابيل كان صاحب زرع فقرب أرذل زرعه، وكان هابيل صاحب غنم فقرب أحسن كبش عنده، وكانت العادة حينئذ أن يقرب الإنسان قربانه إلى الله ويقوم يصلي، فإذا نزلت نار من السماء وأكلت القربان فذلك دليل على القبول وإلا فلا قبول، فنزلت النار فأخذت كبش هابيل ورفعته وتركت زرع قابيل فحسده قابيل فقتله (٥). فبان من هذه الآيات وأقوال المفسرين أن الأخ قتل أخاه خصومة، ولم يخف ربه؛ فحسده إذ قبل الله قربان أخيه لتقواه، ورد عليه قربانه حيث لم يعظم الله فقدم أرذل القربان، وما كان منه إلا أن قتل أخاه ظلما وعدوانا.

ثانياً: حديث السنة:

تحدثت السنة عن هذه الواقعة، من أحد جوانبها، حيث إن من سن سنة سيئة تحمل وزرها ووزر من عمل بعمله. روى البخاري ومسلم في صحيحهما عن عبدالله قال: قال رسول الله: «لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل» (٦).

بيان معنى الحديث اجمالا:

ولد آدم ذكر أن اسمهما قابيل وهابيل، ولم يذكر القرآن اسمهما؛ لعدم الفائدة، والقاتل قابيل يتحمل نصيبا من كل قتل وقع بعده؛ إذ هو أول من سنه، و (الكفل) النصيب وهو أيضاً، والمراد به قابيل حين قتل هابيل وهو أول مقتول على وجه الأرض، فإن قلت لا تزر وازرة وزر أخرى، قلت هذا جزء التأسيس وهو فعل نفسه (٧). أو الكفل: الأجر، قال الخليل: الكفل من الأجر، والإثم: هو الضعف، والوزر مشروط، ما لم يتب ذلك الفاعل الأول من تلك المعصية، قال ابن عباس: كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين يتصدق، وإنما كان القربان يقربه الرجل، فبينما ابنا آدم قاعدان إذ قالوا: لو قربنا قربانا. فتقبل من أحدهما. سبب إيراد البخاري رحمه الله تعالى لهذا الحديث: (لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها في هذا الباب؛ لأن ابن آدم هو أول من سن القتل، يعني: جعله طريقة للناس، فكل من قتل بعد ذلك في ميزان سيئاته والعباد بالله، وكذلك من سن لطم الحدود وشق الجيوب فذلك في ميزان سيئاته، فإذا جاء بعد موته من يصنع ذلك فيعذب بسبب ذلك (٨). وهذا الحديث من قواعد الإسلام وهو أن كل من ابتدع شيئا من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك فعمل مثل عمله إلى يوم القيامة ومثله من ابتدع شيئا من الخير كان له مثل أجر من يعمل به إلى يوم القيامة (٩)، فإن قيل: هذا الحديث مخالف لظاهر القرآن، قال الله تعالى: {وَلْيَحْمِلُنَّ أَثْقَاهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيْسَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ} (١٠) (١١).

أحكام الحديث وفوائده:

- ١- فيه قاعدة من قواعد الإسلام أن كل من ابتدع شيئا من الشر كان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك (١٢).
- ٢- فيه حرمة القتل بغير حق ظلما؛ لقوله « لا تقتل نفس ظلما».
- ٣- فيه أن كل معصية اختصت بصاحبها ولم تتعد، فوزرها مقصور عليه، وكلما تعدته فإنه يتعدى، والتعدي يكون بوجهين: يكون بالفعل نفسه، ويكون بتعليم الجاهل وتنبية الغافل. والتعليم من أعظم أنواع التعدي (١٣).
- ٤- فيه أن الدال على الخير كفاعله، والدال على الشر كذلك (١٤).
- ٥- هذا الحديث أصل في أن المعونة على ما لا يحل لا تحل (١٥).
- ٦- فيه أنه يجازي بالوزر إن نوى بذلك أن يعمل بعمله (١٦).

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



٧- فيه دليل على أن من سن شيئاً كتب له أو عليه (١٧).

٨- فيه أن أول جريمة قتل كانت لابن آدم من صلبه (١٨).

٩- التحذير من البداءة بالشر خوف أن يستن به، فيحمل وزر من عمل عمله (١٩).

١٠- للمتبع نصيب من فعل تابعه وإن لم يقصد التابع اتباعه في الفعل، والله أعلم (٢٠).

المطلب الثاني:

أمثلة لبعض العادات المحرمة في المجتمع وأثرها في الخصومة:

أولاً: حديث القرآن:

للأخلاق والعادات السيئة تأثير كبير في هدم صرح الأمة، وإيقاف عجلة التقدم بها، بل تفتح للشيطان منفذا يتسلل منه ليوقع الخصومة والبغضاء بين أفراد المجتمع، وهذه العادات متعددة، وقد ذكر القرآن الكريم طائفة منها، فمن ذلك الخمر والميسر.

قال تعالى: { إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُمْ مُنْتَهُونَ } (٢١).

إن الشيطان يزين لهم ذلك، حتى إذا سكروا وزالت عقولهم أقدموا من المكارِه والمقابح على ما كانت تمنعه منه عقولهم، وأما العداوة في الميسر فقال قتادة (٢٢): كان الرجل يقامر في أهله وماله، فيقمر فيبقى حريباً سلبياً، فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء، وقوله: [وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ] وذلك أن من اشتغل بشرب الخمر والقمار أهاه ذلك عن ذكر الله - جل وعز - بالتعظيم، والشكر على آلائه، وعن عبادته (٢٣).

وإن للخمر والميسر مضاراً كبيرة في المجتمع في وقوع النزاع والخصام بين بعض السكارى وبعض، وبينهم وبين من يعاشرهم لأدني باذرة تصدر من واحد منهم، وذلك ما أشار إليه الكتاب الكريم (٢٤).

وقد أكد تحريم الخمر والميسر بوجوه من التأكيد، منها: تصدير الجملة بـ«إنما»، ومنها: أنه - سبحانه - قرئها بعبادة الأصنام، ومنها: أنه - جل وعلا - جعلهما رجساً، ومنها: أنه جعلهما من عمل الشيطان والشيطان لا يأتي منه إلا الشر البحت، ومنها: أنه أمر بالاجتناب، ومنها: أنه جعل الاجتناب من الفلاح، وإذا كان الاجتناب فلاحاً كان الارتكاب خيبة ومحقة، ومنها: أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال، وهو وقوع التعادي والتباغض بين أصحاب الخمر والقمر، وما يؤديان إليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلوات (٢٥).

ثانياً: حديث السنة: أما السنة فتحدثت عن حرمة الخمر كما في الحديث الذي أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال ولا أعلمه إلا عن النبي - قال «كل مسكر خمر وكل خمر حرام». وزاد الطبراني في الأوسط «قليله وكثيره سواء» (٢٦).

بيان معنى الحديث إجمالاً:

أوجب الشرع حفظ الضروريات الخمس والتي منها العقل، فحرم كل ما يضره، ومن ذلك الخمر، تكريماً لعبده المؤمن عن أن يسفه رأيه أو يطيش حلمه، فكان من حقه أن يشكر الله عز وجل على هذا التحريم لهذه الخبيثة، وحيث لم يفعل وشربها على كونها غير مشتهة الطعم، ولا حافظة للعقل، ولا خالية من المضار لبدنه؛ إذ الميل إلى كل مطعوم لأجل استلذاذ طعمه أو لأجل منافعه أو لحفظ الصحة، وقد يؤدي وفيها مضار كثيرة من حيث علم الأبدان (٢٧).

هذا الحديث من أقوى الأدلة على تحريم الأشرية المسكرة كلها، وذلك بإطلاق تسمية الخمر عليها باللفظ العام الكلي وهو قوله: «كل مسكر خمر» فأطلق اللفظ والتسمية، ثم قال: «وكل مسكر حرام» فنحصل من مجموع ذلك: أن الأنبذة المسكرة حرام، وقد جاء في بعض الروايات: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام» فيحصل منه: أن كل مسكر حرام (٢٨).

قال الإشبيلي (٢٩): وقال علماؤنا: والخمر ما أسكر وخامر العقل، وكل ما أسكر من جميع الأشرية فقليله حرام وكثيره

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

حرام، وهذا هو مذهب مالك - رحمه الله - وجمهور أصحابه وأكثر أهل العلم. وخالفهم في ذلك أهل العراق، فمنهم من ذهب إلى أن الخمر المحرمة العين هي الخمر من العنب - على اختلاف بينهم - وما سوى ذلك عندهم من الأشربة والأنبذة المسكرة النيئة والمطبوخة فإن السكر منها حرام (٣٠).

أحكام الحديث وفوائده:

- ١- فيه حرمة الخمر قليلها وكثيرها، وحرمة كل مسكر.
- ٢- حل الأشربة بأجمعها، إلا ما كان مسكراً، لما كان في شربه ضرر (٣١).
- ٣- فيه تصريح بتحريم جميع الأنبذة المسكرة، وأن كلها تسمى خمراً سواء في ذلك [الفضيخ] ونبذ التمر والرطب والبسر والشعير والزبيب والذرة والعسل وغيرهما (٣٢).
- ٤- في قوله: «كل مسكر خمراً» صريح في إثبات شيئين: أحدهما: الأسماء بالقياس على بينا في مسند عمر. والثاني: تحريم النبيذ (٣٣).
- ٥- قال القرطبي: الأحاديث الواردة على صحتها وكثرتها تبطل مذهب الكوفيين القائلين بأن الخمر لا تكون إلا من العنب وما كان من غيره لا يسمى خمراً ولا يتناول اسم الخمر وهو قول مخالف للغة العربية ولللسنة الصحيحة ولفهم الصحابة؛ لأنهم لما نزل تحريم الخمر فهموا من الأمر باجتناب الخمر تحريم كل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب وبين ما يتخذ من غيره بل سواوا بينهما (٣٤).

المطلب الثالث:

الخصومة بين أفراد الأسرة «الزوجين، الآباء والأبناء»:

أ- الخصومة بين الزوجين:

أولاً: حديث القرآن:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٣٥).

لما تشدد الخصومة بين الزوجين ويحلف الرجل أن يترك امرأته هملاً، ضرب الله له أجل أربعة أشهر إما أن يعود إليها، أو يطلقها، يقول ابن المسيب (٣٦): كان الرجل لا يريد المرأة، ولا يجب أن يتزوجها غيره، فيحلف أن لا يقربها أبداً، فكان يتركها بذلك لا أبماً ولا ذات بعل، يُضَارُّهَا، وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية وفي الإسلام، فجعل الله تعالى الأجل الذي يُعلم به ما عند الرجل في المرأة أربعة أشهر، والإيلاء: الحلف (٣٧).

[وإن عزموا الطلاق] العزم: عقد القلب على الشيء، عزم على الشيء يعزم عزمًا وعزمًا وعزيمة، ومعنى الطلاق: هو حل عقد النكاح بما يكون حلاً في الشرع، وأصله من الانطلاق وهو الذهاب (٣٨).

ومن حكم الآيات: لفظها خبر ومعناها أمر، ومن سوء الخصومة أن يطلقها ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها، بل إن للرجال درجة على المرأة بفضيلة الحق لا بالإضرار بها، كما كان يفعل في الجاهلية (٣٩).

ثانياً: حديث السنة:

أما السنة فقد بينت أن إبليس اللعين حريص على إفساد العلاقة بين الزوجين ونشوب الخصومة بينهما؛ إذ يطلق الرجل امرأته. روى مسلم في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان وأحمد في المسند - رحمهم الله - عن جابر قال: قال رسول الله: «إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً قال ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته - قال - فيدنيه منه ويقول نعم أنت» (٤٠).

بيان معنى الحديث اجمالاً :



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



« السرايا»: جمع سرية، وهي القطعة من الجيش، والسبب في استبشار الشيطان بالتفريق: ما فيه من انقطاع النسل، وما يتوقع من البداء والوقوع في الزنا، الذي هو أفحش الكبائر وأكثرها معرة وفسادا (٤١). قال: الأعمش في زيادة: « فيلتزمه»، أي: يضمه إلى نفسه. التزمت فلاناً مثل: عانقته (٤٢). قوله: «فتنة» الفتنة الابتلاء والامتحان، وأصله من فنتت الفضة إذا أدخلتها على النار؛ لتعرف جيدها من رديتها، وفتن فلان بفلانة أي: بلي بهواها، وسميت بما المعاصي. «ويجيء أحدهم» جملة مبينة لقوله: «أعظمهم فتنة» وقولهم: «نعم أنت» أي نعم العون أنت (٤٣).

ذكر في رواية «يضع عرشه على البحر»: ومعناه أن مركزه البحر، ومنه بيعث سراياه في نواحي الأرض، فالصحيح حملة على ظاهره، ويكون من جملة تمرده وطغيانه وضع عرضه على الماء، يعني جعله الله تعالى قادراً عليه استدراجاً؛ ليغتر بأن له عرشاً كعرش الرحمن، ويغتر بعض السالكين الجاهلين بالله أنه الرحمن كما وقع لبعض الصوفية على ما ذكر في النفحات الإنسية، «ثم بيعث» أي: يرسل «سراياه» جمع سرية وهي قطعة من الجيش توجه نحو العدو لتنال منه، والمراد جنوده وأعدائه «يفتنون الناس»، أي: يضلونهم أو يمتحنونهم بتزيين المعاصي إليهم حتى يقعوا فيها «فأدناهم» أي: أقرّبهم «منه» أي: من إبليس «منزلة» أي: مرتبة «أعظمهم فتنة» أي: أكبرهم إضلالاً «فعلت كذا وكذا»، «ما تركته» أي: فلاناً «حتى فرقت بينه وبين امرأته» أي: وسوسته، وأوقعت البغض والعداوة بينه وبين زوجته حتى فارقتها «فيدنيه منه» أي فيقرب إبليس ذلك المغوي من نفسه، من الإنداء «نعم أنت» (٤٤).

أحكام الحديث وفوائده:

- ١- حرص الشيطان على الغواية وبيان أعظم الفتن عنده التفريق بين الرجل وزوجه.
 - ٢- الشيطان عدو مبين للإنسان كما في قوله تعالى: [إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ] (٤٥).
 - ٣- فيه بيان أن مركز إبليس البحر؛ لقوله: «على الماء» ورواية: «على البحر» وتملكه على سبيل الكناية (٤٦).
 - ٤- وفيه تسلط إبليس على أعوانه وعتوه وشدته، ونفوذ أمره فيهم (٤٧).
 - ٥- فيه أن الطلاق والفرقة بين الزوجين وإن كان مباحاً، إلا أنه إفساد فيصير مذموماً، ولذا يفرح به الشيطان (٤٨).
- ب- الخصومة بين الآباء والأبناء:

أولاً- حديث القرآن:

قال تعالى: {وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا} (٤٩).

قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد وأمر ربك، ليس هو قضاء حكم، ونحو هذا؛ لأنه أمر قاطع حتم، وذكرنا أن قضى في اللغة على وجوه، كلها ترجع إلى معنى انقطاع الشيء وتمامه، وأمر بالوالدين إحساناً (٥٠).

والنهي عن التأفيف يدل على التحريم، وما هو أشد منه كالضرب (٥١).

[وَلَا تَنْهَرْهُمَا] ولا تترجهما. [قَوْلًا كَرِيمًا] هو مقالة الرجل الكريم. [وَأُخْفِظْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ] أي: تواضع، وتذلل لهما من رحمتك عليهما، وهذا أبلغ في الأمر بالتواضع (٥٢).

وأمركم بالوالدين إحساناً أن تحسنوا إليهما وتبروهما. ومعنى الكلام: وأمركم أن تحسنوا إلى الوالدين، فلما حذف «أن» تعلق القضاء بالإحسان، كما يقال في الكلام: أمرك به خيراً، وأوصيك به خيراً، بمعنى: أمرك أن تفعل به خيراً، ثم تحذف «أن» فيتعلق الأمر والوصية بالخبر (٥٣).

ثانياً: حديث السنة:

أما السنة فقد بينت أن عقوق الوالدين وسبهما من أكبر الكبائر، فقد روى الشيخان في صحيحيهما وأحمد في مسنده واللفظ له، وابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن عمرو (٥٤). عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله قال: «إن أكبر الكبائر عقوق الوالدين»، قال: قيل: وما عقوق الوالدين؟ قال: «يسب الرجل الرجل، فيسب أباه، ويسب أمه، فيسب أمه» (٥٥).

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

بيان معنى الحديث اجمالاً :

هذا الحديث أصل في قطع الذرائع، وأن من آل فعله إلى محرم وإن لم يقصد فهو كمن قصده وتعمده في الإثم، ألا ترى أنه - عليه السلام - نهى أن يلعن الرجل والديه، فكان ظاهره تولي اللعن، فلما أخبر أنه إذا سب أبا الرجل فسب الرجل أباه وأمه كان كمن تولى ذلك بنفسه، وكان ما آل إليه فعله أنه كلعنه في المعنى؛ لأنه كان سببه (٥٦)، ومثله قوله تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (٥٧).

تحذير من أن يكون الإنسان سبباً في شتم والديه بأن يأتي إلى شخص فيشتم والدي الشخص، فيقابل به الشخص الآخر بالمثل ويشتم والديه، ولا يعني ذلك أنه يجوز للثاني أن يشتم والدي الرجل؛ لأنه لا تزر وازرة وزر أخرى، ولكنه في العادة والطبيعة أن الإنسان يجازي غيره بمثل ما فعل به، فإذا سبه سبه، ولذلك نهى الله - سبحانه - عن سبه حتى لا يسبه الكافرون الذين لا يقدر الله حق قدره، فقال تعالى: {وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (٥٨).

واللعن لا حد له قلت السب والقذف وله حد مع أن الكبيرة أصح حدودها معصية توعده الشارع عليها بخصوصها وقيل هي ما يشعر بقلة المبالاة بالدين وفي الجملة تعريفات متعددة فإن قلت لم كان من أكبرها قلت لأنه نوع من العقوق وهو إساءة في مقابلة إحسان الوالدين وكفران حقوقهما وهو قبيح أيضاً عرفاً وعادة (٥٩).

أحكام الحديث وفوائده:

- ١- أن من آل فعله إلى محرم وإن لم يقصد فهو كمن قصده وتعمده في الإثم (٦٠).
- ٢- يؤخذ منه المنع من بيع ثياب الحرير ممن يلبسها وهي لا تحل له، وبيع العنب ممن يعصره خمراً ويشربه؛ لأنه ذكر فيه أن من فعل السب فكأنه الفاعل لذلك الشيء مباشرة.
- ٣- فيه اجتناب المنهيات؛ لتلا يواقع الإنسان الكبائر.
- ٤- عقوق الوالدين من أكبر الكبائر، ولما كان قطع الرحم إفساد في الأرض كما في قوله تعالى: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ} (٦١) كان عقوق الوالدين وسبهما أشد فساداً ولعناً.
- ٥- يصير ذلك الشتم من الكبائر، إذا كان الشتم مما يوجب حداً كما إذا شتمه بالزنا والكفر (٦٢).

الخاتمة :

وفي ختام هذا البحث توصلت إلى بعض النتائج من خلال القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة التي تحدثت عن الخصومة:

١. إن الإسلام وضع منهجاً متكاملًا للتعامل مع النزاعات والخلافات بين الأفراد والجماعات، يتصف بالعدل والإنصاف.
٢. النصوص القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة ركزت على الإصلاح بين الناس، والتسامح والعفو لتجاوز الخصومات، وحذرت من الظلم الذي يؤدي إلى النزاعات في ما بينهم.
٣. إن الالتزام في بناء مجتمع يقوم على المحبة والوئام، ويعزز قيم التعايش السلمي بين أفرادهم. من خلال آيات القرآن الكريم والسنة النبوية التي تعالج الخصومات.
٤. جاء الإسلام يهذب النفوس ويصون المجتمعات من العادات والسلوكيات المنحرفة التي إلى الانحراف، فنهى الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم عن كثير من العادات التي تضر بالفرد والمجتمع، مثل الغيبة والنميمة والظلم والغش.
٥. الإسلام يساهم في بناء مجتمع متماسك وإسرة يسودها المحبة، والاحترام، ونشر الوعي بالابتعاد عن العادات



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



الحرمة، واستبدالها بسلوكيات إيجابية.

الهوامش:

- (١) سورة المائدة: الآيات (٢٧-٣٠).
- (٢) هو: الإمام أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري، رأس المفسرين على الإطلاق أحد الأئمة جمع من العلوم ما لم فيه أحد من أهل عصره فكان حافظا لكتاب الله بصيرا بالمعاني فقيها في أحكام القرآن عالما بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها ناسخها ومنسوخها عالما بأحوال الصحابة والتابعين بصيرا بأيام الناس وأخبارهم، أصله من أمل طبرستان طوف الأقاليم، له من التصنيفات تفسير القرآن وهو أجل التفاسير، تهذيب الآثار قال الخطيب لم أر مثله في معناه، وتاريخ الأمم. توفي: (٣١٠ هـ). ينظر: طبقات المفسرين للسيوطي: ص ٩٥-٩٧، وطبقات المفسرين للأذنوبي: ص ٤٢-٥١.
- (٣) الكوزن والزوان: نبات ينبت في الحنطة من القمح يقال: الدوسر الزوان، قال أبو حنيفة: الدوسر نبات كنبات الزرع غير أنه يجاوز الزرع في الطول وله سنبل وحب دقيق أسمر، وقال: «حب صغار مستطيل أحمر قائم كأنه في حلقة سوس الحنطة يمر الطعام شديدا»، ويقال الوغل الزوان الذي يأكله الحمام يعني أنه اختار ما يشبه القمح في الشكل ما رداثته في الظاهر والباطن، فليس طعاما للإنسان، بل قد يكون من سوس الحنطة. المخصص لابن سيده: ١٨٤/٣، ولسان العرب لابن منظور: ٢٨٥/٤، وتاج العروس للزبيدي: ٩٢/٣١.
- (٤) جامع البيان للطبري: ٢٠٢/١٠-٢٠٣.
- (٥) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي: ٢٢٨/١.
- (٦) التخریج: الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الجنائز معلقا، باب قول النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سننّه: ١٠٠/٢، وكتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته: ١٦٢/٤، رقم: (٣٣٣٥)، وكتاب (ج)، باب إثم من دعا إلى ضلالة، أو سن سنة سيئة: ١٢٧/٩، رقم: (٧٣٢١)، ومسلم في صحيحه في كتاب القسامة باب بيان إثم من سن القتل: ١٠٦/٥، رقم: (٤٤٧٣)، والترمذي في سننّه في كتاب العلم، باب ما جاء الدال على الخير كفعله: ٤٢/٥، رقم: (٢٦٧٣)، والنسائي في كتاب تحريم الدم: ٨١/٧، رقم: (٣٩٨٥)، وابن ماجه في سننّه في كتاب الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلما: ٨٧٣/٢، رقم: (٢٦١٦)، والبيهقي في السنن الكبرى كتاب تحريم القتل ومن يجب عليه القصاص ومن لا قصاص عليه، باب أصل تحريم القتل في القرآن: ١٥/٨، رقم: (١٥٦٠٢)، وأحمد في المسند من مسند عبدالله بن مسعود: ١٣٦/٦، رقم: (٣٦٣٠)، وابن حبان في صحيحه: في كتاب الجنائز، باب ما يلزم من إثم من قتل بعده مسلما لاستنانة ذلك الفعل لمن بعده: ٣٢٢/١٣-٣٢٢، رقم: (٥٩٨٣).
- (٧) ينظر: الكواكب الدراري للكرماني: ٢٣٠/١٣.
- (٨) التوضيح لشرح صحيح البخاري لابن الملقن: ٢٨٨/١٩-٢٨٩، والدروس الصوتية شرح صحيح البخاري: أسامة علي: ٤/٨.
- (٩) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦٦/١١.
- (١٠) سورة العنكبوت: من الآية (١٣).
- (١١) السالك في موطأ مالك للإشيلي: ٤٨٥/٣.
- (١٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٦٦/١١.
- (١٣) السالك في موطأ مالك للإشيلي: ٤٨٥/٣.
- (١٤) ينظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري: ٣٨٠/٢.
- (١٥) المصدر نفسه.
- (١٦) ينظر: إكمال المعلم بشرح مسلم للإحصي: ١٧١/٨.
- (١٧) نيل الأوطار للشوكاني: ٥٧/٧.
- (١٨) ينظر: منار القاري حزمة قاسم: ١٨٠/٤.
- (١٩) ينظر: مرعاة المصاييح للمباركفوري: ٣١٦/١.
- (٢٠) ينظر: حاشية السندي: ٨٢/٧.
- (٢١) سورة المائدة: الآية (٩١).
- (٢٢) هو: فتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز السدوسي، الحافظ العلامة، أبو الخطاب البصري، الضربير الأكمه المفسر، رأس الطبقة الرابعة. قال الإمام أحمد بن حنبل: فتادة عالم بالتفسير وباختلاف العلماء، ووصفه بالفقه والحفظ، وأُتِبَ في ذكره، وقال: قل أن تجد من يتقدمه، وقال: كان فتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئا إلا حفظه. توفي: (١١٨ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: ٢٦٩/٥-٢٨٣، وطبقات المفسرين للدوادري: ٤٧/٢-٤٨.
- (٢٣) التفسير البسيط للنيسابوري: ٥١٢/٧.
- (٢٤) تفسير المراغي: ١٤١/٢.
- (٢٥) الكشاف للزمخشري: ٦٧٤/١-٦٧٥.
- (٢٦) التخریج: الحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام: ١٠١/٦، رقم: (٥٣٣٩)، وابن ماجه في سننّه في كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام: ٤٧٣/٤، رقم: (٣٣٩٠)، والبيهقي في السنن الصغرى في

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



- كتاب الأشربة، باب تفسير الخمر التي نزل تحريمها: ٣/٣٣٤، رقم: (٢٦٧٩)، وأحمد في مسنده من مسند ابن عمر: ٤٤٥/٨، رقم: (٤٨٣٠)، وابن حبان في صحيحه في كتاب الأشربة، باب وصف الخمر الذي حرم الله جل وعلا شربها وبيعها وشراءها: ١٧٧/١٢، رقم: (٥٣٥٤)، والدرقاظي في سننه في كتاب الأشربة: ٤٤٦/٥، رقم: (٤٦٢٠)، والطبراني في الأوسط: ٥٢/٨، رقم: (٧٩٤٣).
- (٢٧) ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح للذهلي: ١٥٢/٤-١٥٣.
- (٢٨) الشافي لابن الأثير: ٣١٦/٥.
- (٢٩) المسالك شرح موطأ مالك للإشبيلي: ٣٤٢-٣٤١/٥.
- (٣٠) المصدر نفسه.
- (٣١) شرح المشكاة للطبي: ٢٥٤٩/٨.
- (٣٢) شرح المشكل لابن الجوزي: ٥٥٢/٢.
- (٣٣) سبل السلام للصنعاني: ٤٤٢/٢.
- (٣٤) سورة البقرة: الآيتان (٢٢٦-٢٢٧).
- (٣٥) تفسير الثعلبي: ١٦٨/٢..
- (٣٦) التفسير البسيط للنيسابوري: ٢٠٨/٤.
- (٣٧) تفسير الثعلبي: ١٧١/٢، ١٧٣.
- (٣٨) التخریج: الحديث أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا: ١٣٨/٨، رقم: (٧٢٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان باب حقوق الأولاد والأهلين: ١٦٥/١١، رقم: (٨٣٤٧)، وأحمد في مسنده من مسند جابر بن عبدالله: ٢٤٥/٢٢، رقم: (١٤٣٧٧).
- (٣٩) تحفة الأبرار للبيضاوي: ٨٣/١.
- (٤٠) إكمال المعلم للسيدي: ٣٥٠/٨.
- (٤١) شرح المشكاة للطبي: ٥٢٣/٢.
- (٤٢) مرقاة المفاتيح للمباركفوري: ١٤٩/١.
- (٤٣) سورة يوسف: من الآية (٥).
- (٤٤) ينظر: لمعات التنقيح للذهلوي: ٣٢٤/١.
- (٤٥) ينظر: البحر المحیط للأيوبي: ٤٣/٤٩٧.
- (٤٦) ينظر: المصدر نفسه.
- (٤٧) سورة الإسراء: الآية (٢٣).
- (٤٨) التفسير البسيط للنيسابوري: ٢٩٥/١٣-٢٩٧.
- (٤٩) ينظر: الغيث المأمع لأبي زرة العراقي: ص ١١٤.
- (٥٠) درج الدرر للفارسي: ٢/٢١٠.
- (٥١) جامع البيان للطبري: ١٧/٤١٤.
- (٥٢) هو: عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي القرشي السهمي، كنيته: أبو محمد، قال أبو هريرة: ما كان أحد أحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن عمرو، فإنه كان يعي بقلبه، وأعي بقلبي، وكان يكتب وأنا لا أكتب، استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، فأذن له، كان يسرد الصوم، ولا ينام بالليل، فشكاه أبوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن لعينك عليك حقا، وإن لأهلك عليك حقا، قم وتم وصم وأفطر. صم ثلاثة أيام من كل شهر، فذلك صيام الدهر، فقال: إني أطيق أكثر من ذلك، فلم يزل يراجعه في الصيام حتى قال له: لا صوم أفضل من صوم داود، وكان يصوم يوما ويفطر يوما. فوقف عبد الله عند ذلك، وتمادى عليه. توفي سنة خمس وخمسين بالطائف. وقيل: إنه مات بمصر سنة خمس وستين، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب للنمري: ٩٥٦-٩٥٩، والإصابة لابن حجر: ١٦٥/٤-١٦٧.
- (٥٣) التخریج: الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه: ٣/٨، رقم: (٥٩٧٣)، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها: ١٠٦/٥، رقم: (٢٧٣)، وأحمد في المسند من مسند عبدالله بن عمرو: ٥٨٢/١١، رقم: (٧٠٠٤)، وابن حبان في صحيحه: في حق الوالدين، باب ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذا الخبر وهم فيه مسعر بن كدام: ١٤٥/٢، رقم: (٤١٢).
- (٥٤) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٢٨/٢٤٤.
- (٥٥) سورة الأنعام: من الآية (١٠٨).
- (٥٦) سورة الأنعام: الآية (١٠٨).
- (٥٧) الكواكب الدراري للكرماني: ٢١/١٤٩.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



(٥٨) التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ٢٤٤/٢٨ .

(٥٩) المصدر نفسه.

(٦٠) إكمال المعلم للسبكي: ٣٥٥/١ .

(٦١) سورة محمد: الأيتان (٢٢-٢٣).

(٦٢) شرح المشكاة للطبي: ٣١٥٨/١٠ .

المصادر:

القرآن الكريم

- ١-المختصص ، ابو الحسن علي بن اسماعيل بن سيدة المرسي ت ٤٥٨ هـ ، باب عيوب الطعام ، ج ٣ ص ١٨٤ ، تحقيق خليل ابراهيم جفال ، دار احياء التراث العربي - بيروت ، ط الاولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .
- ٢- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الافريقي ت ٧١١ هـ ، ج ٤ ص ٢٨٥ ، دار صادر بيروت ، ط الثالثة ١٤١٤ هـ .
- ٣- تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، ج ٣١ ص ٩٢ ، تحقيق جماعة من المختصين ، من اصدارات وزارة الارشاد والانباء في الكويت ت المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت .
- ٤-جامع البيان في تأويل آي القرآن ، ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ٢٢٤-٣١٠ هـ ، ج ١٠ ص ٢٠٢-٢٠٣ ، دار التربية والتراث - مكة المكرمة ص . ب ٧٧٨٠ ، ت محمد محمود شاكر .
- ٥- التسهيل لعلوم التنزيل ، ابو القاسم محمد بن احمد بن محمد بن عبد الله ، ابن جزى الكلبي الغرناطي ت ٧٤١ هـ ، ج ١ ص ٢٢٨ ، تحقيق عبدالله الخالدي ، شركة دار الارقم بن ابي الارقم ت بيروت ، ط الاولى - ١٤١٦ هـ .
- ٦- نجاح القاري شرح صحيح البخاري ، كتاب الجنائز معلقا ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يعذب الميت ببكاء بعض اهله عليه اذا كان النوح من سنته ، يوسف افندي زادة ١٠٨٥ - ١١٦٧ هـ ، ج ١ ص ٤٢٩ ، رقم الحديث ١٢٨٣ ، تحقيق شاكر محمد محمود الزبياري .
- ٧- اعلام الحديث - شرح صحيح البخاري ، ابو سليمان حمد بن محمد الخطابي ت ٣٨٨ هـ ، كتاب احاديث الانبياء ، باب خلق ادم وذريته ، ج ٣ ص ١٥٢٩ ، رقم الحديث ٣٣٣٥ ، تحقيق د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة ام القرى - مركز البحوث العلمية وحياء التراث الاسلامي ، ط الاولى ١٤٠٩ هـ - ١٤٤٥ م .
- ٨- سنن الترمذي ، محمد بن عيسى سورة بن موسى بن الضحاك ، الترمذي ابو عيسى ت ٢٧٩ هـ ابواب العلم باب ما جاء الدال على الخير كفاعله ، ج ٥ ص ٤٢ ، رقم الحديث ٢٦٧٣ ، تحقيق احمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وابراهيم عطوة عوض المدرس في الازهر الشريف ، ط الثانية ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ٩- سنن النسائي ، كتاب تحريم الدم باب تحريم الدم ج ٧ ص ٨١ ، رقم الحديث ٣٩٨٥ ، مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي ، الناشر المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة ، ط الاولى ١٣٤٨ هـ - ١٩٣٠ م .
- ١٠- سنن ابن ماجه ، ابن ماجه ابو عبدالله محمد بن يزيد القزويني وماجة اسم ابيه يزيد ت ٢٧٣ هـ ، كتاب الديات ، باب التغليظ في قتل مسلم ظلما ، ج ٢ ص ٨٧٣ رقم الحديث ٢٦١٦ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .
- ١٠- مسند الامام احمد بن حنبل ، الامام احمد بن حنبل ت ١٦٤ هـ - ٢٤١ م ، مسند عبدالله بن مسعود ، ج ٦ ص ١٣٦ ، رقم الحديث ٣٦٣٠ ، تحقيق شعيب الارنؤوط - عادل مرشد واخرون ، ط الاولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- ١١-
- ١٢- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري ، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرمانلي ت ٧٨٦ هـ ، كتاب الانبياء باب ارواح جنود مجندة ، ج ١٣ ص ٢٣٠ ، دار احياء التراث العربي - بيروت لبنان ، ط الاولى ١٣٥٦ هـ - ١٩٣٧ م .
- ١٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح ، سراج الدين ابو حفص عمر بن علي بن احمد الانصاري الشافعي المعروف ب ابن الملقن ٧٢٣ هـ - ٨٠٤ هـ ، باب خلق ادم صلى الله عليه وسلم وذريته ، ج ١٩ ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ، الخقق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث باشراف خالد الرباط - جمعة فتحي ، دار النوادر دمشق - سوريا ، ط الاولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



- ١٥- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي ت ٦٧٦ هـ ، كتاب القسامة والخارجين والقصاص والديات ، باب بيان اثم من سن القتل ، ج ١١ ص ١٦٦ رقم الحديث ١٦٧٧ ، دار احياء التراث العربي - بيروت ، ط الثانية ١٣٩٢ .
- ١٦- المسالك في موطأ الامام مالك ، القاضي محمد بن عبدالله ابو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي ت ٥٤٣ هـ ، كتاب الاذكار والدعوات باب العمل في الدعاء ، ج ٣ ص ٤٨٥ ، دار الغرب الاسلامي ، ط الاولى ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م .
- ١٧- المعلم بفوائد مسلم ، ابو عبدالله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري المالكي ت ٥٣٦ هـ ، كتاب النذور والايمان ، ج ٢ ص ٣٨٠ ، تحقيق فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر ، الدار التونسية للنشر ، ط الثانية ١٩٨٨ م .
- ١٨- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى اكمال المعلم بفوائد مسلم ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبيعي ابو الفضل ت ٥٤٤ هـ ، كتاب العلم باب من سن سنة حسنة او سيئة ومن دعا الى هدى او ضلالة ج ٨ ص ١٧١ ، المحقق الدكتور يحيى اسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - مصر ، ط الاولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
- ١٩- نيل الاوطار ، محمد بن علي بن محمد بن عبدالله الشوكاني اليمني ت ١٢٥٠ هـ ، كتاب الدماء باب ما جاء في توبة القاتل والتشديد في القتل ، ج ٧ ص ٥٧ ، تحقيق عصام الدين الصابطي ، دار الحديث - مصر ، ط الاولى ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
- ٢٠- منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري ، حمزة محمد قاسم ، كتاب احاديث الانبياء ، باب قصة يأجوج ومأجوج ، ج ٤ ص ١٨٠ ، مكتبة دار البيان دمشق - الجمهورية العربية السورية ، مكتبة المؤيد الطائف ، المملكة العربية السعودية . مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ابو الحسن عبدالله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن امان الله بن حسام الدين الرحماني للمباركفوري ت ١٤١٤ هـ كتاب العلم ، ج ١ ص ٣١٦ ، ادارة البحوث العلمية والدار والافتاء الجامعة السلفية ، بنارس الهند ، ط الثالثة ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٢١- حاشية السندي على سنن النسائي ، محمد بن عبد الهادي التنوي ابو الحسن نور الدين السندي ت ١١٣٨ هـ ، كتاب تحلريم الدم ، ج ١ ص ٨٢ ، مكتب المطبوعات الاسلامية - حلب ، ط الثانية ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م .
- ٢٢- الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الاثير ، مجد الدين ابو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكرم الشيباني الجزري ابن الاثير ت ٦٠٦ هـ ، تحقيق احمد بن سليمان - ابي تميم ياسر بن ابراهيم ، مكتبة الرشد الرياض المملكة العربية السعودية ، ط الاولى ج ٥ ص ٣١٦ .
- ٢٣- سبيل السلام شرح بلوغ المرام ، محمد بن اسماعيل الامير اليمني الصنعاني ، تحقيق عصام الصابطي - عماد السيد ، دار الحديث القاهرة - مصر ، ط الخامسة ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، كتاب الحدود ، باب حد الشارب وبيان المسكر ، ج ٤ ص ٤٤٢ .
- ٢٤- الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، احمد بن محمد بن ابراهيم التعلبي ابو اسحاق ، الامام ابي محمد بن عاشور ، دار احياء التراث العربي بيروت لبنان ، ط الاولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م ، ج ٢ ص ١٦٨ .
- ٢٥- شعب الايمان ، ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي ، حققه د . عبد العلي عبد الحميد حامد ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بمبواي بالهند ، ط الاولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، حقوق الاولاد والاهلين ، ج ١١ ص ١٦٥ .
- ٢٦- تحفة الابرار شرح مصابيح السنة ، القاضي ناصر الدين عبدالله بن عمر البيضاوي ، المحقق لجنة مختصة باشراف نور الدين طالب ، وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية بالكويت ، كتاب الايمان ، ج ١ ص ٨٣ .
- ٢٧- شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى اكمال المعلم بفوائد مسلم ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبيعي ابو الفضل ، تحقيق د. يحيى اسماعيل ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع مصر ، ط الاولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م ، كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، ج ٨ ص ٣٥٠ .
- ٢٨- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى ب الكاشف عن حقائق السنن ، شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي ، تحقيق د. عبد الحميد هندراوي ، مكتبة نزار مصطفى الباز مكة المكرمة - الرياض ، ط الاولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م ، كتاب الايمان ، باب الوسوسة ، ج ٢ ص ٥٢٣ .
- ٢٩- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، ابو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن امان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري ، دار البحوث العلمية والدعوة والافتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ، باب في الوسوسة ، ج ١ ص ١٤٩ .
- ٣٠- لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح ، عبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي ، تحقيق الاستاذ الدكتور تقي الدين الندوي ، دار النوادر دمشق - سوريا ، ط الاولى ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م ، باب الوسوسة ، ج ١ ص ٣٢٤ .

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)
السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م

Website address

White Dome Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد (٦)

السنة الثالثة شعبان ١٤٤٦ هـ شباط ٢٠٢٥ م



٣٠٧

General supervision the professor

Alaa Abdul Hussein Al-Qassam

Director General of the

Research and Studies Department editor

a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim

managing editor

Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani

Editorial staff

Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi

Mr. Dr. Ali Abdul Kanno

Mother. Dr . Muslim Hussein Attia

Mother. Dr . Amer Dahi Salman

a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr

a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair

a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan

M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi

M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh

M. Dr . Tariq Odeh Mary

Editorial staff from outside Iraq

a . Dr . Maha, good for you Nasser

Lebanese University / Lebanon

a . Dr . Muhammad Khaqani

Isfahan University / Iran

a . Dr . Khawla Khamri

Mohamed Al Sharif University / Algeria

a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia

Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria

Proofreading

a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas

Translation

Ali Kazem Chehayeb